

مقابلات

أجراها محمد نزال

يُداوم وزير العدل إبراهيم نجار في وزارته طبيعياً، وهو يعلم أنه يقضي أيامه الأخيرة وزيراً. التقته «الأخبار» وأجرت معه حواراً عن إخفاقاته وإنجازاته، الاتهامات التي طالته، علاقته بالمحكمة الدولية، وعن القضاء الذي كان «ملعباً» للسياسيين... وما زال

إبراهيم نجار سعت إلى تبييض وجه «القوات»

سيرة



ولد إبراهيم البير نجار عام 1941 في مدينة طرابلس - شمال لبنان. درس الحقوق في لبنان ونال الإجازة عام 1963. باشر على أثرها العمل محامياً. قبل أن ينال الإجازة الفرنسية في الحقوق بعد عام على الأولى. وفي عام 1964 حصل على دبلوم الدراسات القانونية العليا، ثم أصبح بروفيسوراً أصيلاً لدى كلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة اليسوعية في بيروت منذ عام 1969. أصبح أستاذاً زائراً لدى كليات الحقوق في فرنسا (باريس 1، باريس 2، تولوز، نانت). ألف أكثر من كتاب وأطروحة، أبرزها «آثار الزواج على جنسية المرأة وأولادها» (1964). وكان عضواً في لجنة الإصلاح الدستوري المنبثقة عن مؤتمر جنيف ولوزان (1984-1985)

«كنت وفتياً للجهة التي سمّنتني وزيراً في الحكومة، أي القوات اللبنانية، وقد بذلت قصارى جهدي لتشريف وتبييض وجه من شرفني بتمثيله». بهذه الكلمات يرد وزير العدل في حكومة تصريف الأعمال، إبراهيم نجار، على سؤال عن الاتهامات التي ساقها البعض بحقه لناحية تعزيز دور «القوات» في قصور العدل. في المقابل، ينفي الوزير، طبعاً، أن يكون قد خرق القانون في أي من القرارات التي أصدرها في هذا الإطار.

اليوم، يدرك نجار، المتبسم دائماً، أنه لن يعود إلى الوزارة أو سواها في أي حكومة مقبلة، وذلك بعد مشاركته في حكومتين متتاليتين وزيراً للعدل. قد ينسى اللبنانيون اسمه مع مرور الأيام، ولكن التاريخ سيذكر أنه الوزير الذي وقع على 3 بروتوكولات تعاون مع المحكمة الدولية الخاصة باغتيال الرئيس رفيق الحريري. هذه المحكمة، التي يصير البعض على أنها استباحة، من خلال الاتفاقية والبروتوكولات، سيادة لبنان واستقلاله، وجعلت من قضائه «بوسطجية» ووسائط بريد، على حدّ تعبير أحد كبار القضاة، يرفض الوزير ربط هذا الأمر به، كأنه المسؤول الأوحيد، فيقول إن كل التوقعات حصلت «بتكليف من مجلس الوزراء، وقد حصل أخذ وردّ في المجلس، ولكن في النهاية كُلفت بهذه المهمة». لا يرى نجار أن المحكمة معصومة عن الخطأ، ولذلك هو اليوم «مع لبننة الاتفاق معها واحترام السيادة اللبنانية». أمر آخر سيذكر التاريخ أنه حصل في ظل ولاية نجار في وزارة العدل، هو الحكم

يعلك إسقاط حكم القزي بأنه «ليس للقاضي حق التشريع» وهذا الحكم ليس اجتهاداً

القضاء «لا يزال متأثراً بالسياسة، والسبب واضح، تدخل السياسيين وقابلية بعض القضاة»

«لا احترام لحقوق الإنسان الموقوف، الذي يتم التعامل معه أحياناً كحيوان في زريبة»

ولاية نجار أيضاً، أحيل القاضي المذكور على هيئة التفتيش القضائي وعوقب وحسب. اليوم، يقول نجار إنه يتفق بالمبدأ مع روح الحكم القضائي الذي صدر آنذاك، لناحية حق المرأة في منح جنسيتها لأولادها، إلا أنه يعلل إسقاط حكم القزي بأنه «ليس للقاضي حق التشريع، وما حصل آنذاك كان تشريعاً».

حسناً، إلا يمكن عدّه اجتهاداً؟ يجيب: «كلا ليس اجتهاداً أيضاً. وعلى كل حال أنا كنت ضد أن يعاقب ذاك القاضي وأن ينقل من المكان المعين فيه، ولكن هذا شأن قضائي محض، وقد حكم فيه مجلس القضاء الأعلى، وأنا لا أستطيع أن أرغم هذا المجلس على فعل شيء».

يُسجل للوزير نجار، خلال تجربته في وزارة العدل، أنه كان الوزير الأول الذي يوقع على مذكرات الجلب بحق معمر القذافي ومعاونيه، الذين صدر بحقهم قرار اتهامي أمام المجلس العدلي في قضية تغيب الإمام موسى الصدر ورفيقه، وذلك بعد 33 عاماً على بدء القضية. يقول نجار عن هذا الموضوع، لقد «عرفت الإمام الصدر عن قرب، وكنت من الذين وقعوا معه مانيفيست المحرومين عام 1966، ولكن «يا عيب الشوم» كيف أهملت هذه القضية لسنوات طويلة. لقد أعدت فتح القضية، وأنا الوزير المسيحي، وذلك بعد طول ماطلة وتقايس من مسؤولين وقضاة».

ماذا عن القضاء اليوم؟ الكل يقول إنه واقع تحت تأثير السياسة. كيف السبيل برأيك إلى الخروج من هذه المشكلة؟ لا يجد نجار غضاضة في الاعتراف بأن القضاء «لا يزال متأثراً في بعض مرافقه

القضائي الشهير الذي أصدره القاضي جون القزّي، حيث منح امرأة لبنانية حق نقل جنسيتها إلى أولادها. حكم كان فريداً من نوعه في تاريخ لبنان، وقد نال القزّي لأجله جائزة حقوق الإنسان. إلا أن الفرحة لم تكتمل، فقد استؤنف الحكم وأسقط قضائياً. أكثر من ذلك، ففي ظل

بالسياسة، والسبب واضح، تدخل السياسيين وقابلية بعض القضاة». هكذا، يذهب وزير العدل ويأتي آخر، ويتحدثون عن المشكلة نفسها، فيما يبقى القضاء، الذي يفترض أنه سلطة مستقلة بحسب نص الدستور، رهينة أهواء الزعماء والسياسيين. يتحدث نجار

سجون

إضراب سجناء عن الطعام

السجون، لا تعتمد إلى الإفراج عنه بل تحيل القضية على المديرية العامة للأمن العام، بغض النظر عما إذا كانت المحكمة قد حكمت بترحيله أم لم تحكم بذلك. وبذلك يُحتجز العديد من هؤلاء المعتقلين الأجانب لاحقاً أشهراً قبل أن يطلق سراحهم أو يجري ترحيلهم، علماً أن هذا الاحتجاز يتناقض مع نص المادة الثامنة من الدستور اللبناني، التي تنص على أنه «لا يمكن أن يقبض على أحد أو يحبس أو يوقف إلا وفقاً لأحكام القانون»، كما ينص القانون اللبناني أيضاً على أنه إذا حكمت المحكمة بترحيل الأجنبي، يكون لديه مهلة 15 يوماً لمغادرة البلاد «بوسائله الخاصة»، وذلك بناءً على المادة 89 من قانون العقوبات. من جهة أخرى، تجدر الإشارة إلى أن احتجاز السجون ناتج من أمور عدة. فإضافة إلى استمرار احتجاز الأجانب الذين أنهوا فترة محكومياتهم، تبرز مسألة تأخر المحاكمات التي يفضلها يقبع ثلثا السجناء بصفتهم موقوفين لا محكومين.

(الأخبار)

تردّد أخبار نفي أن أربعة سجناء أجنب منتهم أحكامهم من نزل سجن حلنا بدأوا بتنفيذ إضراب عن الطعام، مستنكرين عدم قيام السلطات المختصة بترحيلهم إلى بلادهم. علمت «الأخبار» أن منفذي الإضراب هم حليم د. وياسر أ. ومحمد ن. (مصريون)، إضافة إلى السجن علي ح. (سوداني).

أفاد مسؤول أمني داخل السجن المذكور أن السجناء الأربعة تراجعوا عن إضرابهم، رغم أن مطلبهم الوحيد لم يتحقق. ورغم أن السجن اللبناني تشهد حالة اكتظاظ بالموقوفين والسجناء لم يسبق أن شهدت في تاريخها، لم يفلح القيّمون على هذا المرفق في اعتماد صيغة لمسألة الموقوفين والسجناء الأجانب، إذ إن معظم الموقوفين الأجانب في السجون اللبنانية أوقفوا لدخولهم الأراضي اللبنانية خلسة، مع الأخذ بالاعتبار أولئك الذين قضوا فترة أحكامهم ولا يزالون قيد الاحتجاز.

بموجب النظام القائم، عندما ينهي أي محتجز أجنبي فترة حكمه، فإن قوى الأمن الداخلي، المسؤولة عن إدارة

علية
فكرة

يلاحظ أن عدداً من الانتهاكات يرتكبها مواطنون بحق عناصر قوى الأمن المكلفين تسهيل السير على التقاطعات الرئيسية في مدينة بيروت، فغالبا ما يتعرض هؤلاء الذين يقضون ساعات طويلة تحت الشمس والمطر، للشتم وحتى للضرب أحيانا، من جانب مواطنين مخالفين للقانون. يشتم الشرطي ويفرّ مطلق الشتيمة إلى جهة مجهولة دون أن يطارده ليوقف ويخضع للمحاسبة منعا لتكرار ما أقدم عليه بحق موظف يقوم بواجبه. وينشأ إلى أن خدمة شرطي السير هي الأقسى في السلك، علما أنه لا حوافز إضافية تُذكر تُصرف لهؤلاء.

تقرير

جريمة في صريفا وخوف من «الترددات»

صور - أمال خليل

زاهر إلى أحد مستشفيات صور حيث فارق الحياة.

بحسب التقرير، صُيبت إلى جانب القتل على المقعد الأمامي للسيارة على مسدس من عيار 9 ملم ومظروفين فارغين. في المقابل، لا تزال القوى الأمنية تتحرى عن مكان القاتل في منطقة صور التي ينتمي إليها وفي بلدة القماطية في الشوف حيث يقيم منذ سنوات. أهالي صريفا الذين شيعوا زاهر عصر أمس إلى مثواه، كان بعضهم يبدي خوفاً من أن يبادر أحد أقاربه إلى الأخذ بالثأر، مع تأكيد ضرورة أن تأخذ العدالة مجراها، وقد لفت البعض إلى أنه ينتظر وصول والد الشاب الراحل من أفريقيا.

وفيما يطالب الأهالي بتكثيف الوجود الأمني في البلدة، منعا لجرائم ثأرية أخرى، تفقد النائب الاستئنافية العام في الجنوب القاضي سميح الحاج وقاضية التحقيق في الجنوب رولا عثمان مسرح الجريمة بعد ظهر أمس واطلعا على مجريات التحقيق لدى فصيلة جوبا والواقع الميداني في البلدة.

قتل الشاب زاهر محمد حيدر (18 عاماً) ليل السبت الماضي، ووجهت أصابع الاتهام إلى شاب آخر من أبناء بلدته صريفا (قضاء صور) هو حسين ن. (28 عاماً).

قال شهود إن خلافاً «شخصياً» بين الشابين أدّى إلى شجار تطوّر إلى إطلاق نار. منذ ليل السبت الفائت تعيش البلدة توتراً شديداً، أولاً بسبب الجريمة التي مثل طرفيها شابان من أبنائها، وثانياً بسبب تداعياتها المنتظرة، إذ يتوقع الكثيرون من الأهالي تتمة للجريمة لا تقل سوءاً عنها.

في وقائع الجريمة، أنه عند الساعة العاشرة وخمس دقائق من ليل أول من أمس، تطوّر شجار بين الطرفين في الساحة العامة للبلدة إلى إطلاق نار على زاهر الذي كان يقود سيارته. جاء في التقرير الأمني أن حسين أطلق ثلاث رصاصات من مسدس حربي على صدر الضحية، ثمّ فوراً إلى جهة مجهولة، فيما عمل عدد من الأشخاص على نقل